

UNIVERSAL
LIBRARY

OU_232473

UNIVERSAL
LIBRARY

بمعون الله وتوحيده رسا

الذوات

بمؤيد نفسه شاه سليمان جاو

پير الدين محمد بن شاه

جاويد باش در کتف لطف

دولت مطمع و پسرخ مساعد زمانه

تصنيف

اسوة المعسرین تدوة المحققين العارفين بالله

مولوی ولی الله

ابن حبیب الله صانها الله عن الالف

بفرمایش

جامع معقول و منقول واقف فروع و اصول و انامی اسرار کلم برید

مولوی تراب علی جعل الله خواتمه بالحنس

در سنه یک هزار و دویست و پنجاه یک هجری بمولوی صلی الله علیه و آله و سلم

در مطبع محمدی بنده رسول خان در غنچه مصطفی خان ساله دار قند بار سر انجام مطبع دوم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي وهب النفس العالمة للاذكاء والسبوة
على رسول سيد الانبياء وآله الاتقياء واصحابه الاصفياء
وبعد فيقول العبد الراجي الى رحمة ربه القوي ولي الله ابن
حبيب الله الانصاري صانها الله عن شر كل غيبي وغيبي
ان هذا المبحث بمبحث التشكيك في المهبئات بمبحث جليل
الشان قد جرفيه العلماء الاعلام حتى صنفوا فيه فانزور سائل
ولم ينالوا الى الحق شيئاً واني مع قصور اعمى قد انكشف ^{بفضل} علي
ربي هذا المبحث فجار الحق وزهق الباطل فان الباطل كان زهوقاً

فأردت أن أكتب في بيانها بعض الحقائق بدليقة ونكات
بإيجاز وبيان بسلام صاحب التفتيش الفائق والتمسح

عابرة العطر صديدي بسم جلال المع
ة والدين السهالي قدس سره الع
استقر عليه عرش التحقيق فحررتها بما يجازي
بالتسليم على مقدته وثمته تبدي
فتم ملكك الناجوا
على الله التكل

والقسام مقدمه قالوا الكلي المشكك به ما يور تفاوت
الصدق على افراده وحصره اقسام التفاوت بالاستقرار في اربع انواع
الاولى والآلوبة والآشدية والآزيدية وعرفوا الاول بان يكون
صدق الكلي على بعض الافراد معسولا من صدقة على الآخر
والثاني بان يكون صدقة على بعض من افراده ادلى
من صدقة على الآخر واختلفوا في الثالث فقال الجمهور هو ان
يكون صدق الكلي على فردا كصدقة على الصدقة على الآخر و
أذهب المحقق الدرراني الى ان يكون صدقة على فرد

١١
 بحيث يترى العقل مبعوثاً إليهم أمثال الأضعف عنه ويحللها اليها
 ولا يكون كل واحد منهما متبائناً في الوجود والعدم بالوضع الرابع
 أيضاً لك إلا أن الأمثال المنزعة عنه غير متبائية أما في الوجود
 كما في الكلم المنفصل وأما في الوضع كما في المتصل منه وأما فيهما كما في
 المتصل بعد تحقق الفاعل في الخارج ومختص بالكلم بخلاف الثالث
 فإنه مختص بالكيون بناء على مذهب المشائية وأما الأشراقية فقد
 فسروا الأشادية بكمال المباشرة في بعض الأفراد ودون الآخر ولكن
 قد يكون بكثر الصدق وقد يكون بصحة انزع أمثال الأضعف
 عنه وقد يكون لقيامها بنفسها وهي أن وجد في الجوهر يسمى قوة
 وإن تحقق في الكلم يسمى شدة فالتشكيك عندهم ثلاثة أقسام في
 الحقيقة لأن دراج اللازمة تحت الأشادية عندهم قال العلامة
 في شرح الأشراق أن المشائين زعموا أن العرف لا يطلق إلا
 على الكلم وهو ليس بشئ لأن الحقائق لا يثنى على المطلقات العربية
 وما قيل إنهم لما وجدوا أنه لا يجوز أن يقال خدأ شدة خطية في
 اللغة حكموا بعدم قبول النخط اشادية توهم لانه وان لم يطلق ذلك

لكن يطابق اشتراطاً ومفهوم الطول والعمق والارتفاع بل هذا الاناقض
 في المعنى والله اني تخبط بالاشياء استة عليه راي في العلم الكائن ان
 العلم لفظي تنبيه العلم انهم بعد اتفاهم علم في الفقه
 في المادة الاربعه المذكورة في العرضيات انما هي في مواضع
 الذاتيات بالنسبة الى ما هي واثبات له فاما نسبة العلم الى
 الكمال والمشائية الى الفقيه واستعدوا على نفس العلم في حالة
 العلم واستواء نسبة الذات الى كل من العلم والاشياء واما
 العرضيات كما يقبض العقل عن جوازها فيما فقهه بر وما قبل انهم
 صرحوا ان حمل العوالي على السواقل بواسطة حملها على الاواسط و
 حملها عليها كما قال اشع الرئيس ان جسمية الانسان بحجبة انية ذلك
 اشهر فيما بينهم ان معنى قولهم ان الذاتي لا يعقل انه لا يعقل بالذات
 ولا بامر خارج عنه والاعلوية بذاتي آخر مثله فلهذا فقهه
 فمد فروع من وجهين اما اولاً فيما صرح به في بعض المحققين من انهم صرحوا
 ان جعل الجنس والفضل واحد وكذا جعل النوع وجعل الجنس والفضل
 فلا يصح كون الانسان جسمانية فكيف يصح معلومية ثبوت

الذاتي بالذات والعلية الذاتي المندمج في الموضوع وان لم يضر
 الوجوب كما قيل لكن الضرورة ممتنعة كما قلنا نعلم بدبهة ان
 ثبوت الذاتيات للشئ من دوران بقدهما شئ ونسبة كل
 منها الى الذات على السواء وكلام الرئيس ما دل بان حمل الاواسط
 واسطة في الاثبات ولا مضالفة فيه وكلامه في برهان الشفا
 وان بنا في هذا التوجيه فانه نص على ان ثبوت العوالى بسبب
 السواقل وان الثاني عنده الاول ولكن ما ذكره آخر اني ارضيحه لاجرم
 حاصله الا الى الواسطة في الاثبات ومن ظهر انه قريب من هذا
 السؤال استفاض الدليل بما قالوا من ان الشئ ما لم يصر جسماً
 لم يكن حيواناً وما لم يكن حيواناً لم يكن انساناً وباجمله ثبوت السواقل
 متوقف على ثبوت العوالى والاجواب عنه من وجهين اما اولاً
 فبان اشخ في برهان الشفا ومصريح بان العام اذ هو اعرف عند
 العقل ومقدمات البرهان يجب ان يكون اوضح فلا بأس في
 اثبات الملاحظ من الاعمال لذكوب واما ثانياً فبان اشخ
 ايضا ذكر في التوافق بين الكلامين بان الجسم بمعنى المادة مقدم

على وجود الحيوان كذلك واما نحن
للانسان مستقاد ممر شرايطه
ومن ههنا ظهر لك اندفاع ما رده به من الوجود
فبقبحها وتقرر هياتها محتاجة الى الجاعل ويعلن كون فردة
تلك قد تبين عندهم ان الشخص ليس الا حقيقة المنفردة في
فان المهيبة في نسخ حقيقتها على لفظها في كونها
حل المهيبة والذاتي ليس النفس الحقيقية في المهيبة والذاتي على فردة
لصدقها على فرد آخر من دون واسطة في فرد من هذا ما اردنا وذلك
ظاهر مما عرفت من امتناع المجعولة الذاتية مطلقا ولو بالذات وبدان
آخر من تماثل واما ثانيا فبان التشكيك المتمنع في الذاتيات انما هو
بالاخر الى الافراد المتباينة وذلك حاصل واما الافراد الداخلة في
الاخر فلا سلم استحالة فيها فاندفع ما قيل ان اللاهوتية ان فرست
بان يكون مقتضى الذات في البعض غير مقتضاها في الآخر لم يجصر
التشكيك في الرابع بجزان يكون الاختلاف لوجه آخر كما
اذا كان عينا البعض وجزا لخر او ذاتيا لبعض وعرضا لآخر وجزا

بعض وجزء جزاء حرالي غير ذلك من الاختلافات وان نشر
باعد الثلثة المذكورة فيرد عليه الحيوان، شأن نوع بالنسبة الى المحصنة
وجنس للانسان شفا فختلف بالاراية ولذا صدق على النفس اولى
من صدق على هذا النفس لانه بواسطة صدق على الشخص
صدق النفس عليه وكذا صدق على الانسان اولى من صدق
على زيد مثلاً لانه بواسطة صدق على الانسان وصدق
عليه وجه الاندفاع انستيار الشق الثاني ولا يرد شق بين النفوس
لان التشكيك انما هو بالنسبة الى الافراد الحقيقية المتباينة
دون المحصنة الاعتبارية والداخلية بعضها في بعض حتى
يرد ما اورد وما وهم ان العقل يحكم حكماً عاماً بان الذات
لا يكون مقولاً بالتشكيك وتخصيص الافراد بالمتباينة بتخصيص
حكم عقلي فاسد كيف فان الاجزاء الغير المتباينة ليست
نسبها الى الذات على السوية يستحيل التشكيك فيها فالقول
بتعميم الحكم العقلي تحكم ويمكن اجوابه عنه باختصار الشق
الاول كما قال رئيس المحققين قدس سره بان يقال ليس المراد

من الافتقار العلية بل المراد منه ان يكون ثبوتها للبعض بنفسه من دون
 افتقار الى شئ آخر سواء كان ذلك بالعلية كما في اللوازم المستندة
 الى الذات او لم يكن كما استناد الوجود الى الواجب تعالى
 فلا بد من كون الطبيعية المشككة بالنسبة الى الشئين خارجا عن كليهما
 من احدهما والاي لم يثبت ثبوتها للبعض بغير افتقار الى كليهما
 بل ثبوتها للبعض وجزاها لغيرها كما في الوجود والعدم
 فان محض استقراء لا عقلي اقوى فقد ظهر لك بالملينا عليك
 وحققا لك ان التشكيك بهذين المعنيين لا يجوز في الذاتيات و
 منازعة الاشتراقين في غير موضعه هذا ما ثبت عندي الآن
 بل الله سبحانه بعد ذلك امر بالتنبيه واما الثانيان فالشاهد
 استدلالا على نفيهما الوجود وكثرة غير صافية وحسبها وازتها ما
 صرح به العلامة التفاضل في شرح المقاصد والمحقق في الاسباب
 في حواشي شرح التجرى من ان الله لا يزد اشتملا على ما لا
 عليه الا ضعف والافضل على الثاني يلزم عدم الفرق بين
 الاول فذلك الامر لا يخل في مبيتهما ام لا على الاول يلزم

تنبيه

البائين ضرورة، استلزام اختلاف الذاتيات اختلاف الذات
 وعلى الثاني يلزم التشكيك في الامراض خارج حيث واما جعله يجوز
 ان يكون لذات واحدة مراتب مفادته مترعة عنها من غير
 داخله امر خارج عنها وبحسب بعضها يكون اشد من نفسها في
 البعض الآخر الصفة ولا يقبض العقل عنه قد فوع بان المراتب
 التي بحسبها اشد مترعة عن تلك الذات حال كونها في مرتبة
 الاضعف ام لا على الاول لم يبق الفرق وعلى الثاني لم يبق مناط
 الانزعاع واعلم انه منها ايرادات ذكرها القوم فلا بد علينا من
 ذكرها مع اجوبتها على ما خطر بالبال بعضها يتعلق بالتعريف
 الاول للاخيرين وبعضها بالمعنى المنقول عن المحقق الدواني ولذا ذكر
 الاول اولاً فاعلم ان منها انه لو كان الاشدية اكثرية صدق
 الكل على البعض بمجونه الوهم من صدقه على الآخر فهو يمكن تحققه في
 الذاتي كيف لا فان الفز الاشد من السواد يمكن ان ينحل الى
 سوادات امثال ما في الاضدات واكثر منها وعلى كل منها يصدق
 السواد وهذا هو الموجب لكثرة السعدن واجاب عنه رئيس المحققين

بان كثرة الصدق بهذا الوجه غير مفيد اذا المصاديق هي متعددة
فكذلك الصدق والمنوع انما هو اكثر اصدق على فرد واحد كيف
وذلك كقوله من ذلك لكان الانسان بالنسبة الى افراده ايضا
من شككنا او صدق الانسان الصادق على عشرة اكثر من صدق
على واحد ريمولا يعقل في الذاتيات المترابطة السواد والاشد
لا يصدق عليه السواد با صدق كثيرة وان كان ان شاء الله
العلمية نفس ثبوتة وهذا بخلاف الاسود فان المراد هي الاجسام
وهي لا يتكثر بكثر السوادات بعد التحليل فصدق الاسود الذي
هو الجسم الاسود واحد فصدقه بواسطة صلوح السواد الالشد
القايم للتكبير الى اكثر اكثر من صدقه على الجسم الواحد القايم بالسواد
الضعيف ولو قال قائل ان الشك وان اندفع بهذه العناية
عن التعريف المذكور الا انه يتوجه على الدليل المذكور بجواز ان يختار
احد اشتمال الالشد على ما يشتمل عليه الاضعف والانه معتبر في القيمة
وتوكل ان الالشد والاضعف في القيمة لا يكونان في نفس ولا نسلم
ان اردتم ان الالشد لا يكونان في نفس ولا نسلم

بطلانه بجواز ان يكون المشكك هية جنسية والاشد والاضعف
 نوعان منذر جان تحتها واما الاختلاف الواقع بينهما بالفصول
 المتوعدة بجوز ان يكون موجبا للاختلاف صدق المهية الجنسية عليها
 وان ازيدانه لا يكون من المهية المفروضة مشکكا ممنوع واهضا
 يجوز ان يكون الاشد والاضعف شخصان منذر جان تحت
 هية متفاوتتان بالتحضض وهذا يوجب التفاوت على الوجه المذكور
 قلنا الدليل مفروض في المهية النوعية والحاصل ان الاشد ان يشمل
 على شئ لا يشمل عليه الاضعف فهذا الشئ ان كان من قبل الفصول
 فيلزم الخلف وان كان من قبيل الشخص فلا يكون ذلك من
 قبيل العارض بعد تحصيل المهية والالم يكن المعروف من نفسه مشکكا
 بل بحسب هذا العارض بل يكون من قبيل دخول الاجزاء المتقدمة
 فحلا يكون مشکكا فاية امره انه يسمى اشد واضعف ولا تراخ فيه
 ومن ههنا ظهر لك عدم جواز التشكيك في الطبيعية الجنسية ايضا
 فان كثرة الصدق على ما عرفت اما بالاشتمال الى الافراد الكثيرة وهو
 ليس من التشكيك كما عرفت ايضا او بالاشتمال عارضة وذلك حسب

كثرة صدق الكل المشكك فلا يكون ذاتيا ضرورة كون هذا الصدق
 باعتبار عروضه خارج فان قلت ان الفرد الحقيقي الاسود هو
 بشرط ان يؤخذ بشرط السواد ولا شبهة في انفراد بعد تحليل السواد
 الى اقسام الى امثال الاضعف فتكثر الصدق لازم قلت الحكم اما على
 ان يكون ما يراه الجمهور او الطبيعية من حيث اللفظ ^{على ما} ^{يراد}
 على كلا التقديرين بسبب الفرد هو المانع وبشرط الشيء
 كيف يكون ضعف الموضوع ^{الذي} ^{هو} ^{المحمول} ولذلك التام
 فهو من مساوي النائم والمستيقظ ولو كان الموضوع هو الماخوذ
 بشرط النوم كيف يقال كل نائم مستيقظ فالافراد هو ما يعرضه
 النوم مطلقا لا بشرط النوم ومنها ما ذكره وليس المحققين
 وهو انه حينئذ التفرع الى اللفظ اذا اشتد ايقون يقولون ان
 نفس المهية اكل سواد كان الاكلمية ناعدا لها الى تعدد ادم لا ولما
 يفونه باعتبار واحد وقال بعض الاعاظم ان التفرع ^{هو}
 اذا المهية والذاتي اذا توجدنا في فرد واحد ^{بشدة} ^{فقد} ^{صا}
 مصححي التفرع افراد كثيرة فوجه ^{هو} ^{ان} ^{تكثر} ^{فكثرة} ^{الصدق}

على موضوع واحد لازم لوجود المهينة على وصف الشدة وانتقاده
 انما يصح اذا لم يصح وجود ذلك فالاشارة اقية لما صححه عليهم ان
 يصحوا صدقها على فرد باصدان كثيرة والمثابته لما نفوه عليهم انما يجوز
 صدق المهينة او الذاتى لك **أقول** هذا غفول عن اصل الكلام فان
 الاشدة بمعنى كمال المهينة المعبرة عند الاشرايين بمعنى ازدياد
 عنها عند المشائين قال الشيخ المفول في حكمة الاشراق بعد ما صرح
 ان الاختلاف في الشدة ليس بالفصول ولا بالعوارض بل قسم الاش
 وهو الكمية والنقص والمهينة العقلية نعم ذوات اشتقاقها العامة
 والناقصة وكلام المشائين مبنى على التحكم فان عندهم لا يكون حيوان
 اشد حيوانية من غيره وقد حدوا الحيوان بانه جسم ذو نفس
 حساس متحرك بالارادة ثم الذى نفسه اقوى على التحريك وجواسه
 اكثر لا شك ان الحساسية والمتحركة فيه اقوى فيكون حيوانية
 الانسان تم من حيثية من قلة حواسه وضعف شريكه هذا كلامه ولما لم يكن
 المتفاوت من الافوا والطباع الالابنوخ من الادراك فالاحكام
 المثابته لافراد تانية للطبايع من حيث هي فاشدته هذه

الحركة على الآخر هو الكمية مهتها فيها وكذا الزيدية هذا المخطوطة زيدية المهمة
كلمة لا غير ولا بتصور عاقل انكار وجود التشكيك بهذا المعنى في
الذاتيات واما بمعنى تكرار الصدق المعبر عنه المشايخ فامر آخر ولكن
ظاهره ان هذا هو النزاع اللفظي واما قوله فوجدنا فيه الخ فزيد ان تكرار
الصدق يمتد كما عرفت لا بتصور الا بالاشكال الى افراد كثيرة
والصدق عليها فان اراد ان ذلك صدق على واحد من حيث
هو واحد بالذات فممنوع وان اراد انه صدق على الافراد المحلولة
وهو اسطة على الواحد فسلم لكن المشايخ لا يفتونه او هو في الحقيقة
تكرار الصدق على محال متعددة كما لا يخفى فكيف يكون النزاع مغزوا
وسن هنا ظهر لك ان التشكيك بالشدة والضعف ان اراد منه
المعنى الذي ذكره الاشراقيون وكذا الحسن كثره صدور الامار
على ما استهر عن اتباع المشايخ لا يمكن ان يكرر في الذاتيات
واما على تقدير ارجاع المشهور الى ما قال المحقق الدواني فله شبهة
في اقتناعه في الذاتيات فانه يمكن ان يقال على هذا التقدير ان
المختلف بالشدة والضعف يكون وجوده في بعض الافراد

دون بعضه وهذا لا يتصور في الذاتي لوجوده في الكل بل بزيادة بعض
 وانما الشدة لبعض الافراد بمعنى تحليده الوهم الى امثال الاضعف حتى
 يتوهم العامة التاليف وليس في الواقع تاليف فالسواد اجنس
 واحد في الافراد فينظم الدليل المذكور فاذن فالاحسن توجه المحقق
 زايلا الى ايرادات الواردة عليه فمنها النقص بالعارض ^{الشئين}
 المفروض اختلافيهما في مارض معين وما ذلك الا بقيام السواد لا
 باحد هما والاضعف بالاخر فنقول في التفاوت ان كان في نفس
 المهية السوداء او اجزاها على الاول يلزم التشكيك في المهية
 وعلى الثاني في الذاتي وان كان في امر خارج عارض لم يكن بين
 الشئين العارضين بل فيما يعرضهما هف واجاب عنه بعض
 المحققين بان السواد معنى جنسي مختلف بالنوع فالشدة ^{الضعيف}
 منه مشتركان جنسا مختلفان نوعا والافراد الواقعة فيها ^{التشكيك}
 لا بد ان يكون متحدة بحقيقة بل المشكك انما هو مفهوم مشتق الذي هو
 الاسود بالنسبة الى مروضاتها التي هي الاجسام لكن منشأ
 اختلافه هو اختلاف مبداه واختلاف المبدئين بالنوع لا يستلزم

اختلاف المشتقين لك لا اشتقاقهما من المعنى الجنسي المشترك
 بينهما ولا منفاصلة بالتشكيك منه لعرضيه وقية انه لما تقرر اشتقاق
 المشتق من المعنى الجنسي مع عزل النظر عن الاختصاصيات فكيف
 يصح القول بتشكيك فيه اذ المبدء من حيث هو لك ليس يختلف
 المبدأ ان يلزم بالغاء الحثيات واكتفاء المبدأ بالمبادى
 مطلقا لا اختلاف المشتقات ويرد عليه انه لما كان الاختلاف
 الذاتي بين المبدءين موجبا لاختلاف صدق المشتقين فلم
 لا يجوز ان يكون ذلك في المبدء نفسه موجبا لاختلاف صدقه
 على صدقه على فرديه والجواب عنه بان منشاء صدق المشتق
 هو قيام مبدء الاشتقاق فالصدق والصادق فيه امران
 متغايران بخلاف المبادى فان مناط الصدق فيها هو نفسها
 فكيف تصور الاختلاف فيها محذوش فان اختصاص مناط
 الاختلاف التشكيكي في احد من مناط الصدق ممنوع لا يجوز
 ان يكون اختلاف الفصول منبعا لكثره صدور الآثار والحق انه
 هذا المراد وار وعلى هذا المحقق فانه قال في حواشيه على شرح

التجريد الابيض اذا اخذ لا بشرط شئ فهو عرضي واذا اخذ بشرط
 شئ فهو الثوب الابيض مثلا واذا اخذ بشرط لا شئ فهو العرض
 المقابل للجوهر انتهى وهذا يدل على انه لا فرق بين المشتق والمشتق منه
 فيلزم صدق الاسود على السواد وهو مشكك بالنسبة الى افراده
 الشديدة والضعيفة فيلزم ان يكون السواد ايضا مشككا بالنسبة
 الى افراده وهذا هو التشكيك في المهية ومنها ما قاله الفاضل
 ميرزا جان وهو ان قوله في الشق الثاني من الرد يد الثاني يلزم
 التشكيك في الخارج ثم لم لا يجوز ان يكون الحصة التي يحصل منه
 في فرد نفسها اشد واريد من الحصة التي يحصل منه في فرد آخر
 بالمعنى الذي مر فالزيادة والتكاثف خارجة عن المهية الكلية لكنهما
 داخلتان في الحصة **أقول** والجواب عنه بانه ليس الفرق بين
 المهية الكلية وحصة الابالاضافة التي هي في اللحاظ فقط فقول
 الزيادة فيها هو دخولها في المهية فيلزم المناسد المذكورة بعيد
 غاية البعد كيف بان المحررة على ما صرح به المحققون هو ما يكون
 التقيد داخل فيه فالشئ انما يقع جزوا الحصة ولا نسلم ان كل ما يكون

داخل في الكل يكون داخلًا في الجزء حتى يصح ما قال نعم يمكن الجواب
 عنه على ما عرفت فيما قبل ان التشكيك انما هو بالنسبة الى الافراد
 الحقيقية لا الحصرية الاعتبارية فمدح الزيادة فيها غير منصرف
 ومنها ما ذكره كمال المحققين في العروة الوثقى وهو ان اوصاف
 تقريره انه لو لم يصح التشكيك في المهية لم يصح الحركة في المقولة
 اصداً ولا بد للمتحرك فيها في كل آن فرض فرد منها متغير لما في الآن
 السابق واللاحق ولا يتأتى ذلك الوجود الفرد التدريجي مما فيه الحركة
 فاذا تحرك جسم من السواد الشديد الى الضعيف او بالعكس فله فرد
 منه منقسم بحسب انقسام الزمان الى نصفين بينهما شدة وضعف
 فلا بد بينهما من الاتحاد النوعي اذ لا يجوز تحليل المتصل الواحد الى مختلفات
 الحقيقية واتحاد تلك الافراد في المهية مع تفاوتها تشكيك فففيه
 في الذاتيات مع القول بالحركة تناقض من المتساين بل انما انسلم
 ان الفرد التدريجي منقسم الى نصفين بينهما شدة وضعف بل هو
 منقسم الى اجزاء متفقة في درجة الشدة والضعف مختلف بحسب
 الهامات وكل منها بحسب هويته متشاكلات متزاع افراداً وانه مختلفة

بحسب الشدة والضعف، واما كونه منقسما الى افراد مختلفة فممنوع
 أقول كذا فان المحققين صرحوا بان المقولة التي يتحرك فيها لها فردان
 آتية وزمانية والاول لا وجود لها لا ككلا والالزم وجود امور غير متباينة
 محصورا بين عاصرين دلالة لعضا والالزم الترتيب صرح بلامرجح واما الثاني
 فهو موجود في مجموع زمان محدود وبين المبدأ والمنتهى منقسم النفس
 فلا يكون الشديدا والضعيفا الا افرادة فالمنع مكابرة محضنة
 نشأه سور الفهم فافهم ولا تعجل ومنها النقص بتمايز الاشخاص
 توضيحه ان الشخص الواحد شتمل على الايشمل عليه الاخر او لا على الثاني
 يلزم عدم الفرق فابن التمايز وعلى الاول فذلك داخل في الهبة
 ام لا على الاول فتباينا وعلى الثاني فالهوية تحصل بهذا العارض
 ولا شبهة في تقدم المعروض على العارض بالوجود والهوية فبذلك
 وجود الشخص قبل وجود ما به الشخص يعني واجيب بان الهبة
 لم يشتمل على الامر الزائد ونشأ الفرق هو حصول الهويات الكثيرة
 لها في اشياء الوجودية ولكن ان تجزى يغتبه في السواد كما يظهر
 باواني تامل فاعلم ومنها النقص بالزمان لانهم مصرحون

بانه متصل واحد وله اجزاء بعضها يتقدم على البعض بالذات فالمقدم
 منه بل تشبيل على ما ليس في المناخرام لا على الثاني لم يبق الفرق فما وجد
 تقدم احد هما واما اخر الآخر وعلى الاول فذلك الامر داخل فيه ام لا
 على الاول متباينان فكيف الاتصال وعلى الثاني مناط التقدم
 والناخر عارض الزمان لانفسه واجاب عنه بعض المحققين في
 شية على المحاكمات بان اجزاء الزمان متساوية في الهيئة و
 لم ينصف بالقبلية والبعديّة المخصوصية وكذا العدد والمفروضة فيها
 لها التخصيص زيد بالهوية المختصة به وعمر والهوية المختصة وكما ان
 السؤال عن اختصاص زيد بالزبدية لا معنى له كك السؤال عن اختصاص
 الامس بالسبق على اليوم لا معنى له انتهى وفيه انما تجرى هذا في السوادية
 باننا نقول ان الهوية المساوية انما يحصل بالشدة وكذا الهوية الاخرى
 منها انما يحصل بالضعف والكلام في ان هذه الهوية لم صارت هذه
 باطل فالحقيقة السوداء التي حصلت في نحو الوجود هوية صارت بها
 شديدة وفي نحو آخر هوية اخرى فينصف بها بالضعف من دون
 ان يشتمل على امر زيد فتأمل تنبيه اذا اكتشف عليك حال

المشايخ فاعرف ان شيخ الاشراف من الرواقيين استدل على جواز
 التشكيك في المهية بان المقدارين لا يتفاضلان في النفس المهية المقدارة
 الا ترى ان تفاوت الخطين الاطول والاقصر انما هو بنفس المهية بخطية
 بمعنى ان حقيقتها بنفسها زائدة في احد دون الآخر ذلك للكيفيات
 مثل السواد لا يتفاوت الا بنفس السوادية وهذا هو التشكيك في المهية
 هو اجاب عنه بعض المحققين بانه ليس زياذة مقدار كما نخط شئنا في
 بنفس المقدارية اذ المقدار الذي هو مهية الخطين امر مشترك بينهما على
 السوية بل الاختلاف انما جاء من مقدار اضافي يطلق بحسب صبغة
 التفضيل والمبالغة وفيه نظر وحق تقريره ان هذا المقدار الاضافي الذي
 جعل مناط الاختلاف اما موجود ومنضم مع المقدار الخطي الحقيقي فمع انه
 يدهى بالطلان لا يكون غير المعنى فكيفي فان غيره لا يكون مناطاً للزياة
 والنقصان فيلزم ان يكون في الخط خط اخر ينقل الكلام اليه وهكذا
 حتى يلزم التسلسل في الكليات الموجودة في الخارج وهو باطل
 او يكون امراً متزامناً متشعباً متشعباً لا يكون الا بنفس المهية الخارجية لان
 غير بالاصح لا تتزاده ولا تدخل فيه فيحصل ان الكمية هي متشابهة الزيادة

والنقصان بنفس الهيئة وذلك هو المرجح للشك في الماهيات
 واجيب عنه باننا اخترنا الشق الثاني لئلا نسلم ان نشاء انتزاعه
 نفس الكمية الخارجية بل نشاء انتزاعه للهيئة مع خصوصيتها وتخصها
 لان سلم ان لا دخل لغير المعنى الكمي وان كان خصوصية وتخصها في انتزاعها
 بل ما يشهد بالفهم السليم ان غير المعنى الكمي وخصوصية ما دخل له في
 انتزاعه فلا يلزم التشكيك في الماهية أقول قد صرح المحققون
 ان التفاوت بين الكلي والجزئي انما هو بنحو من لا ادرك فاذا ادرك
 بالهقل كان كليا وان ادرك بالحس والحضور كان جزئيا فالشخص
 ليس امر انضماميا والالزم تقدم الشيء على نفسه ولا هو داخل في
 مهية الشخص والالزم كون الزايد والعمر مثلا متباينين بالحقيقة فلم سبق
 النوع نوعا ولا هو عارض مميز فانا نعلم ضرورة ان اعتبارا زير عين
 غير بنفس ذاته بمعنى ان مصداق امتناع الحمل على كثيرين بنفس ذاته
 فوجو والطبيعية بعينه وجو الشخص وال ثابت له ثابت لها والاشارة
 الصادرة عن الاشخاص صادرة عن الصائغ فزيادة هذا المحط
 الاخر هو زيادة طبيعية التي هو المعنى الكمي وان لم يكن الطبيعة بلا شرط

سوى متفادته فما قال المشاؤون باطل اوليس مما يقع المزاج فيه ولهم
 برهان قويم آخر ذكره بعض الاغاطم من المحققين وهو انه زيادة
 نصف المزاج على ربعة فنشأ باا المهيبة او جزء با او امر خارج على
 الاول ثبت المطلوب وعلى الثاني فنشأ با ما ذا اما نفس هيبه
 الجزء فهو الاول واما جزء من اجزاءه فنفسل واما الخارج فلا يصلح
 لذلك لان منشأ جميع المترعات الزايدة والناقصة بالاجزاء
 خارجي مشترك بين جميع الاجزاء المترعة فيلزم كون الزايدة ناقصة
 والناقص زائدا فلما وجه كون احد هما زائدا والاخر ناقصا واما هو
 متعدد بان يكون بازا كل جزء من الاجزاء امر خارجي منشأ
 الاثر عنه والاجزاء لا شبيهة في انها غير متماهية فلا بد من تعدد الالوه
 الخارجيه ايضا لك فصارت غير متماهية وهو باطل لانحصاره بين
 الحاصرين فظهر لك ان التشكيك بهذين المعنيين يجوز في الذاتيات
 كما هو راي الاشراقيين واداة المشاؤون غير تامه كما عرفت
 فمائل خاتمته لما علمت ان المشاؤون لا يجوزون التشكيك
 بقاسمه الا ربعة في الذاتيات والاشراقيون جوزوه فاعلم

بما علمت

ان المشايين ذهبوا الى الاخذة النوعي بين المختلفين بالمعنيين الآخرين
 اى الاشدية والازيدية واستدلوا عليه من وجهين اما اوله
 فبانة لو كانت الطبقات المتفاوتة في الالوان كالبياض مثلا
 متحدة بالنوع فاذا فرضنا جسما ابيض مباض شديدا ثم نزل
 من هذه المرتبة الى ادى منها بان كان قريبا من السواد ويحسبه
 كالمعتاد مع السابق بالنوع ثم اذا فرضنا نزل من هذه المرتبة
 الى مرتبة اخرى منها نسبها الى السابق كنسبة الى الاول فكيف
 اذا حفظنا هذه النسبة في جميع المراتب الى ان يصير سوادا
 صرفا يكون جميع المراتب متحدة بالنوع مع البياض فيسلم
 اتحاد السواد والصرف مع البياض ههنا وفيه نظير دقيق
 وهو انه انما يصح ذلك اذا لم يصح انقسام الكيفيات الى غير ذاتها
 وليس كذلك فان المحققين صرحوا بتساوي الكم والكيف كليهما
 في الانقسام الى غير النهاية واذا كان كذلك ان ارادوا ان ينظر
 في البياض مثلا مطلقا الى السواد انما كانت مجموع بل كل واحد
 من الطرفين يمكن توهم باضات غير متناهية وان ارادوا ان

التناقض على سبيل التساوي فصحيح ان البياض ينقذ بالذباب
المذكور لكن الانتهاء الى السواد ممنوع وان ارادوا ان يتنازل
تبلغ الى السواد حيث يتوهم سوادا ثم يترقى الى حيث يبلغ سوادا
محصفا فيلزم اتحاد البياض النازل والسواد القريب منه
فالبياض ممنوع كما عرفت بل المراتب كلها بياض كيف كان
اتحاد المتعابرين المختلفين باحقيقه ممنوع واما الوهم المحاكم لبيادته
فلا يعابيه ولما نياذنه لو كان الطويل والقصير متشابهين
الخط مثلا نوعا والمقدار جنسا قريبا له والسطح والجسم عليمي فضني
ان يصح القول بزيادة هذه السطح من ذلك الخط مثلا اذ يكفي
لصحة النسبة بين اثنين اشتراكهما في الجنس القريب كما يصح
ان يقال ان الاربعة ازيد من الثلثة مع انه ليس كذلك وفيه انما لم
يكون المقدار جنسا قريبا لم لا يجوز ان يكون جنسه هو الاستقامة
والاشخار كما هو رأيهم لو سلمنا فلا نسلم ان السطح لا ينسب الى
الخط بالزيادة والنقص نعم ينسب زيادة عديدة بل هذه النسبة
نسبة صمية مع نسبة نقط الى الضلع والمحقق الدواني فصل فيه

فقال في الحاشية القديمة ان الاعداد المختلفة بها هي بالزيادة
 والنقصان متخالفة بالمهنية واما الكميات المتصلة فلا وذلك لما صرحوا
 من اختلاف مراتب الاعداد وباللوازم واختلاف اللوازم يدل
 على اختلاف الملزومات ولا يخفى عليك انه منقوض من وجهين
 اولهما باننا لانسلم كون $\frac{1}{2}$ من مقولة الكرم لا يهدى لانه
 لا يهدى والوحدات ليست من مقولة اصلا ومن مقولة $\frac{1}{2}$
 لا يصح القول $\frac{1}{2}$ لولاها بعد عرض الهمزة
 من مقولة الكرم اما على الثاني فلان المقولات متباينة واتحاد المنبأيات
 بالذات محال واما على الاول فكيف يدخل الحاصل من اجتماعها
 مقولة اذ هو هوية اعتبارية والمقولات هيات حقيقية على انه
 يستلزم المجعولية الذاتية اذ هو قول بالذات حول سبب عرض الهمزة
 نحو الكرم هو جنس عالمي وهو محال واما ثانيا فانقص باجتماعها
 فانهم صرحوا باطولية قطر المربع من ضلعه طولا صميا بخلاف الخطوط
 الخرفان بعضها يكون اطول من الآخر لا يحدو يا ذلك هو
 تحالف اللوازم فيستلزم اختلاف الملزومات والمتصل والمنفصل

متساويان والتزام كون هذه اللوازم لو ازم الصنف او لشخص
 ولو ازم الفصول المنوعة مستدلا بان لو لم يكن كذلك فبقول الكلام
 الى ما هي مستندة اليه فاما ان ينتهي الى الفصول فهذا هو الراجح
 في العوارض المفارقة فيلزم كون اللوازم مفارقة مما لا يصحح اليه

في العدد واطلق على ما صورته ههنا مطلقا نوعية والداخل بها
 ليس الا الاقسام او الاشخاص فتلك اللوازم

ليست الا اليه المذكور جار في الكميات المنصا
 العذر فتدبر والمحمدية على الانعام والصلوة على رسول الله

الانعام وآله الكرام وصحابة العظام

تمام شد رساله تشكيلك

موسوم بالتبقيات

